

وسائل الشيعة

[84] قال: يا علي كن أنت وفاطمة والحسن والحسين، وكبروا خمسا وسبعين تكبيرة، وكبر خمسا وانصرف، وذلك بعد أن يؤذن لك في الصلاة. قال: علي: ومن يؤذن لي بها ؟ قال: جبرئيل يؤذنك بها، ثم رجال أهل بيتي يصلون على أفواجا أفواجا، ثم نساؤهم، ثم الناس من بعد ذلك، قال: ففعلت. (3084) 12 - محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي في كتاب (الرجال): عن محمد بن مسعود، عن أحمد بن عبد الله العلوي، عن علي بن الحسن الحسيني، عن الحسن بن زيد أنه قال: كبر علي بن أبي طالب (عليه السلام) على سهل بن حنيف سبع تكبيرات وكان بدريا، وقال: لو كبرت عليه سبعين لكان أهلا. (3085) 13 - عبد الله بن جعفر الحميري في (قرب الاسناد): عن الحسن بن طريف، عن الحسين بن علوان، عن جعفر، عن أبيه (عليهما السلام) أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) صلى على جنازة فلما فرغ منها جاء قوم لم يكونوا أدركوها فكلّموه رسول الله (صلى الله عليه وآله) أن يعيد الصلاة عليها، فقال لهم: قد قضيت الصلاة عليها ولكن ادعوا لها. وعن السندي بن محمد، عن أبي البختري، عن جعفر بن محمد عن أبيه نحوه (1). أقول: هذا دال على عدم وجوب الاعادة، لا على عدم جوازها. (3086) 14 - سعد بن هبة الراوندي في (قصص الانبياء) بسنده عن ابن

12 - رجال الكشي 1: 164 / 74. 13 - قرب

الاسناد: 43. (1) قرب الاسناد: 64. 14 - قصص الانبياء: 59 / 34 وعنه في البحار 11: 264 /

12. وكتب المصنف في هامش الاصل = (*)